

سنن الدارمي

1436 - أخبرنا أحمد بن عيسى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى بن عباس Y أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن الأزهر والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي A فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر وقل انا أخبرنا أنك تصلينهما وقد بلغنا أن النبي A نهى عنهما قال بن عباس وكنت اضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليهما قال كريب فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني به فقالت سل أم سلمة فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني إلى عائشة فقالت أم سلمة سمعت رسول الله A ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما أما حين صلاهما فإنه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما فأرسلت إليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي أم سلمة تقول يا رسول الله ألم أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما فإن أشار بيده فاستأخري عنه قالت ففعلت الجارية وأشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنة أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر أنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان سئل أبو محمد عن هذا الحديث فقال انا أقول بحديث عمر عن النبي A لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا بعد الفجر حتى تطلع الشمس K إسناده صحيح